



قرار بفتح باب الترشيح لشغل منصب

رئيس قسم الشؤون القانونية والتقنين بالوكالة الحضرية الجديدة-سيدي بنور

إن مدير الوكالة الحضرية الجديدة-سيدي بنور.

بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 51-93-1 الصادر في 22 ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) بمثابة قانون يتعلق بإحداث الوكالات الحضرية؛

بناء على مقتضيات المرسوم رقم 67-93-2 الصادر في 04 ربيع الثاني 1414 (21 سبتمبر 1993) بتنفيذ مقتضيات الظهير الشريف رقم 51-93-1 الصادر في 22 ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) بمثابة قانون يتعلق بإحداث الوكالات الحضرية؛

بناء على مقتضيات المرسوم رقم 166-06-2 الصادر في 26 رمضان 1427 (19 أكتوبر 2006) المتعلق بإحداث الوكالة الحضرية الجديدة؛
بناء على مقتضيات المرسوم رقم 634-17-2 الصادر في 11 جمادى الثانية 1439 (28 فبراير 2018) المتعلق بنطاق اختصاص الوكالات الحضرية؛

بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/07، بتاريخ 29 أبريل 2013، بشأن التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
بناء على التوصيات المنبثقة على المجالس الإدارية للوكالات الحضرية برسم سنة 2018 و المتعلقة بوضع شروط الترشيح لمناصب المسؤولية على صعيد الوكالات الحضرية؛

بناء على مقرر وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة بشأن التدابير المتعلقة بالتعيين في مناصب المسؤولية على صعيد الوكالات الحضرية؛

بناء على التنظيم الهيكلي للوكالة الحضرية الجديدة المؤشر عليه من طرف وزارة الاقتصاد والمالية؛

بناء على المنصب الشاغر: رئيس قسم الشؤون القانونية والتقنين بالوكالة الحضرية الجديدة-سيدي بنور؛
نظرا لما تقتضيه ضرورة المصلحة.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن الوكالة الحضرية الجديدة-سيدي بنور عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم الشؤون القانونية والتقنين بقطاع التدبير الحضري والتقنين.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه المترشحات والمترشحين من داخل الوكالة الحضرية الجديدة-سيدي بنور و المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في السلم 20 بالوكالة الحضرية؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج السلم 17 بالوكالة الحضرية؛
- أن يتوفروا على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ملحق بالوكالة الحضرية الجديدة-سيدي بنور؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.



ويعفى من هذه الشروط المرشحون المزاولون في تاريخ الإعلان عن هذا المنصب، المزاولون لمهام رئيس قسم على مستوى الوكالة الحضرية الجديدة-سيدي بنور.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب المزمع شغله وكذا الكفاءات المطلوبة وفق البطاقة الخاصة بالمنصب المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوعاً برأي الرئيس المباشر فيما يخص كفاءة المترشحة أو المترشح؛
- السيرة الذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها (وفق النموذج المرفق طيه)؛
- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها كل من المترشحة أو المترشح في شأن تدبير القسم وتطويره والرفع من أدائه.

المادة الخامسة: يتم ايداع ملف الترشيح على النحو التالي :

- تودع ملفات الترشيح في ثلاث نسخ داخل أظرفه مغلقة تحمل المنصب المتبارى عليه، مباشرة بمكتب الضبط الخاص بالوكالة الحضرية موجهة إلى السيد مدير الوكالة الحضرية للجديدة-سيدي بنور، وذلك في أجل أقصاه 12 يونيو 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال؛

- كما تجدر الإشارة إلى أن كل ملف ترشيح يصل بعد انتهاء الآجال المحددة أو غير مستوفي للشروط أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يأخذ بعين الاعتبار و يحفظ بدون جواب؛
- ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ، وعلى الموقع الإلكتروني للوكالة الحضرية الجديدة-سيدي بنور www.auejsb.ma . وكذا بمقر وملحقة هذه الوكالة.

المادة السادسة: المقابلات الانتقائية

أولاً : يتم انتقاء طلبات المترشحات و المترشحين من طرف لجنة التي يتم تعيينها من طرف مدير المؤسسة وفقاً للمعايير و الشروط المحددة أعلاه.

ثانيا : بعد دراسة ملفات الترشيح سيتم استدعاء المترشحين اللذين تم اختيارهم لإجراء المقابلة الانتقائية التي ستجرى في التاريخ و المكان اللذان سيتم تحديدهما في الاستدعاءات.

ثالثا: يتعين على المترشحات والمترشحين أن يقدموا خلال المقابلة الانتقائية عرضا حول تصوراتهم الشخصية بالنسبة للمهام التي ستسند إليهم و سبل الرفع من أداء القسم الذي يترشحون من أجله و ذلك أمام لجنة الانتقاء.

المادة السابعة: الإعلان عن النتائج

يعلن عن نتائج المقابلات الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف مدير المؤسسة عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ، و على الموقع الالكتروني للوكالة الحضرية للجديدة-سيدي بنور www.auejsb.ma . وكذا بمقر و ملحقة هذه الوكالة.

مدير الوكالة الحضرية
الحيادية - سيدي بنور
محند الحارزون



Ministère de l'Aménagement du Territoire National,
de l'Urbanisme, de l'Habitat et de la Politique de la Ville
Agence Urbaine d'El Jadida-Sidi Bennour

Fiche de définition de poste

Chef de Division des Affaires Juridiques et de la Réglementation

A

l'Agence Urbaine d'El Jadida-Sidi Bennour

Conditions Exigées :

- Être classé au minimum à l'échelle 20 à l'Agence Urbaine ;
- Être titulaire d'un diplôme permettant l'accès à l'échelle 17 à l'Agence Urbaine ;
- Avoir au moins 04 ans de service effectif en tant que titulaire ou détaché à l'Agence Urbaine d'El Jadida-Sidi Bennour ;
- Ayant exercé la fonction de Chef de Service.

Description du Poste :

- Assurer la coordination entre les deux services appartenant à cette Division et dans l'objectif d'améliorer le rendement et la concertation permanente ;
- Assurer la mission de l'établissement des règlements, lancement et suivi des procédures d'approbation et d'homologation des documents d'urbanisme (S.D.A.U, P.A, P.D ...) conformément à la réglementation en vigueur.
- Garantir la mission l'élaboration des arrêtés de mise à l'étude, le cas échéant ;
- Garantir l'encadrement des projets d'extension des périmètres urbains et des projets des centres délimités ;
- Assurer la vulgarisation des textes réglementaires notamment, les procédures relatives à la mise en œuvre des documents d'urbanisme ;
- Assurer l'élaboration des textes et règlements relatifs à la procédure d'instruction des demandes de construire, lotir, morceler ou créer des groupes d'habitation ;
- Assurer l'établissement et le suivi des conventions et contrats signées par cette l'Agence Urbaine;
- Superviser l'examen et le suivi des affaires litigieuses en relation avec les tribunaux ;
- Superviser le traitement des requêtes et doléances soumises à cette Agence;
- Assurer le développement de la veille juridique et réglementaire ;
- Assurer l'assistance juridique en la matière au profit de nos différents partenaires.

